رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فلما قضى صلاته قال لمن حضره على رسلكم اعلموا وابشروا ان من نعمة الله عليكم انه ليس من الناس احد يصلي هذه الساعة غيركم او قال ما صلى احد هذه الساعة غيركم ومنها حديث انس في صحيح البخاري انهم انتظروا النبي صلى الله عليه وسلم فخرج قريبا من شطر الليل فصلى بهم يعني العشاء قال ثم خطبنا فقال الا ان قد صلوا ثم رقدوا وانكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة ومنها حديث ابن عباس رضي الله عنهما في مبيته في بيت خالته ميمونة وقوله ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العشاء ثم دخل فحدث اهله وقوله نام الغلام ومنها حديث عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما في قصة اضيافه واحتباسه عنهم حتى صلى العشاء ثم جاء وكلهم وكلم امرأته وابنه وتكرر كلامهم وهذا ان للحديثان في الصحيحين ونظائر هذا اكثر لا تحصر وفيما ذكرنا ابلغ هداية ولله الحمد **فصل** يكره ان يسمى العشاء الآخرة العتمة للاحاديث الصحيحة المشهورة في ذلك ويكره ايضا ان يسمى المغرب عشاء **روينا** في صحيح البخاري عن عبد الله بن مغفل المزني رضي الله عنه وهو بالعين المعجمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم المغرب قال وتقول الاعراب العشاء واما الاحاديث الواردة بتسمية العشاء عتمة كحديث لو يعلمون ما في الصبح والعتمة لاتوهما ولو حبوا فالجواب عنها من وجهين احدهما انها وقعت بيانا لان النهي ليس للتحريم بل للتنزيه والثاني

انه خوطب بها من يخاف ان يتسبب عليه المراد لو سماها عشاء واما تسمية الصبح غداة فلا كراهة فيه على المذهب الصحيح وقد ذكرت الاحاديث الصحيحة في استعمال الغداة وذكر جماعة من اصحابنا اذا اتاه ذلك وليس بشيء ولا باس بتسمية المغرب والعشاء عشاءين ولا باس بقول العشاء الآخرة ومما نقل عن الاصمعي انه قال لا يقال العشاء الآخرة فخطأ ظاهر فقد ثبت في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ايما امراة اصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة وثبت ذلك من كلام خلائق لا يحصون من الصحابة في الصحيحين وغيرهما وقد اوضحت ذلك كله بشواهده في تهذيب الاسماء واللغات وبالله التوفيق **فصل** ومما ينهى عنه انشاء السر والاحاديث فيه كثيرة وهو حرام اذا كان فيه ضرر او ايذاء **روينا** في سنن ابي داود والترمذي عن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدث الرجل بالحديث ثم التفت فهي امانة قال الترمذي حديث حسن **فصل** يكره ان يسأل الرجل فيما ضرب امراته من غير حاجة **قد روينا** في اول هذا الكتاب في حفظ اللسان الاحاديث الصحيحة في السكوت عما لا يظهر فيه المصلحة وذكرنا الحديث الصحيح من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه **وروينا** في سنن ابي داود والنسائي وابن ماجة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسأل الرجل فيما ضرب امرأته **فصل** اما الشعر فقد روينا في مسند ابي يعلى الموصلي باسناد حسن عن عائشة رضي الله عنها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)